

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

من لا تكون إلا لابتداء الغاية وصححه ابن عصفور ويعرف كونها لابتداء الغاية بصحة وضع الذي مكانها وكونها للتبعيض بصحة وضع البعض .

ثم قال المصنف تبعاً للإمام إنها حقيقة في التبيين لأنه مشترك بين المعاني المتقدمة كلها إذ يتبين في الأول ابتداء الخروج .

وفي الثاني في مثل اجتنبوا الرجس من الأوثان تبين المجتنب .

وفي الثالث مثل أخذت من الدراهم تبين المأخوذ منه فيكون متواطئاً حقيقة في القدر المشترك وإلا فإن كان حقيقة في كل واحد يلزم الاشتراك أو في البعض دون البعض يلزم المجاز فليكن حقيقة في القدر المشترك دفعا للاشتراك ودفعا للمجاز ولم يذكر المصنف المجاز ولا بد منه وقد ذكروا ل من موارد أخرى لا تطيل بتعدادها .

قال الخامسة الباء تعدي اللازم وتجزئ المتعدي لما نعلم من الفرق بين مسحت المنديل بالمنديل ونقل إنكاره عن ابن جني ورد بأنه شهادة نفي .

للباء حالتان إحداها أن تدخل على فعل لا يتعدى بنفسه كقولك كتبت بالقلم ومرت بزيد فلا تقتضي إلا مجرد الإلصاق وهذه الحالة هي التي عبر عنها في الكتاب بقوله الباء تعدي اللازم والتعبير بالإلصاق أحسن ولم يذكر لها سبويه معنى غيره وأما التعبير بتعدية اللازم فليس بجيد فإنها قد لا تكون كذلك كما في المثالين المذكورين وقد تكون كذلك كما قوله تعالى ذهب □ بنورهم